منها بقيام ليلة القدر ومن ثم كان يصوم تسع ذي الحجة ويوم عاشورا
كما رواه احمد وغيره ولفظ كان يفيد الدوام عند كثير من الاعلام واما خبر
مسلم عن عايشة لم ير رسول الله صايما العشر قط وخبرها ما رايته صامه
فلا يلزم منه عدم صيامه فانه كان يقسم لتسع فلم يصمه عندها وصامه
عند غيرها كذا ذكره جمع واقول ولا يخفي ما فيه اذ يبعد كل البعد ان يلازم
في عدة سنين عدم صومه في نوبتها دون غيرها فالجواب الحاسم لفرق
الشبهة ان يقال المثبت مقدم علي النافي علي القاعدة المقررة عندهم
وزعم بعض اهل الكمال ان الرواية في خبر عايشة بر بمثناة تحتية
وبنايه للمجهول ثم ان هذا الحديث عورض بخبر البخاري وغيره ما العمل
في ايام افضل من العمل في هذه الايام واجيب بان الشي يشرف
بمجاورته للشي الشريف وايام التشريق تقع تلوا ايام العشر وقد ثبتت
الفضيلة لايام العشر بهذا الحديث فثبتت به الفضيلة لايام التشريق
بالمجاورة وبان عشر الحجة انما شرف بوقوع اعمال الحج فيه وبقية اعمال الحج
تقع في ايام التشريق كالرمي والطواف فاشترك الكل في اصل الفضل
ولذلك اشتركا في التكبير وبان بعض ايام التشريق هو بعض ايام العشر
وهو ايام العيد فكما انه خاتمة ايام العشر فهو مفتتح ايام التشريق
فمهما ثبت لايام العشر من الفضل شاركه فيه ايام التشريق لان يوم
العيد بعض كل منهما بل راس كل منهما وشريفة عظيمة وهو يوم الحج الاكبر
ت ه في الصوم عن ابي هريرة قال ت غريب لانعرفه الامن حديث ابن
مسعود بن واصل عن النهاس وسالت محمدا يعني البخاري عنه فلم يعرفه
انتهي قال المناوي وغيره والنهاس ضعفوه فالحديث معلول وقال ابن
الجوزي حديث لا يصح تفرد به مسعود بن واصل عن النهاس ومسعود
ضعفه ابوداود والنهاس قال القطان متروك وابن عدي لايساوي شيا
وابن حبان لايحل الاحتجاج به واورده في الميزان من مناكير مسعود عن
النهاس وقال مسعود ضعفه الطيالسي والنهاس فيه ضعف
ما من بعير الا وفي ذروته شيطان فاذا ركبتموها اي الابل فاذكروا
نعمة الله تعالي عليكم كما امركم الله في القران ثم امتهنوها لانفسكم فانما
يحمل الله عز وجل فلا تنظروا الي ظاهر هزالها وعجزها حم ك عن ابي لاس
الخزاعي كذا في بعض الاصول وفي بعضها الاحق قال حملنا رسول الله صلي
الله عليه وسلم علي ابل من ابل الصدقة فقلنا ما نري ان يحملنا هذه فذكره
قال الهيثمي رواه احمد والطبراني باسانيد رجال احدها رجال الصحيح

غير

غير محمد بن اسحاق وقد صرح بالسماع في احدها
ما من بقعة اي قطعة من الارض يذكر اسم الله فيها الا استبشرت
بذكر الله الي منتهاها من سبع ارضين فيه ان الارضين سبع كالسموات
ورد علي من انكر ذلك والا فخرت من الفخار وهو المباهاة والتمدح
بالخصال وفخر كمنع فضله عليه في الفخر وافخره عليه علي ما حولها من بقاع
الارض وان المومن اذا اراد الصلاة من الارض تزخرفت له اي تزينت
له الارض لكنه لايبصر لانطماس بصيرته لغلبة الصدا علي قلبه ومتانة
الحجاب فانها لا تعمي الابصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور ابو الشيخ
ابن حبان في كتاب العظمة عن انس بن مالك ظاهره انه لايوجد لاحد
من المشاهير المدونين وضع لهم الرموز والامر بخلافه فقد رواه ابو يعلي والبيهقي
في الشعب باللفظ المزبور قال الهيثمي وفيه موسي بن عبيدة الربذي
وهو ضعيف ورواه الطبراني ايضا بسند ضعيف
ما من بني ادم مولود الا يمسه في رواية الا ينخسه الشيطان اي يطعنه
باصبعه في جنبه قال الطيبي يحتمل ان تكون ما بمعني ليس بطل عملها
لتقديم الخبر علي المبتدا والا لغو لان الاستثنا مفرغ والاستثنا حال من
الضمير المستتر في الظرف حين يولد فيستهل اي يرفع المولود صوته
صارخا اي باكيا الصراخ الصوت والمراد هنا البكا اي فسبب صراخه اول ما
يولد من الم الشيطان باصبعه حالتيذ وهذا مطرد في كل مولود غير مريم
بنت عمران الصديقة بنص القران وابنها روح الله عيسي فانه ذهب
ليطعن فطعن في الحجاب الذي في المشيمة وهذا الطعن ابتدا التسلط
فحفظ منه مريم وابنها ببركة قول امها اني اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم كذا ذكره بعضهم واعترض بان الاستعاذة كانت بعد وضعها والمس
كان حال الولادة فقد يكون استعاذتها من الاغوا قال ابن حجر والحاصل
ان ابليس ممكن من مس كل مولود عند ولادته لكن من كان من المخلصين
لم يضره ذلك المس ويستثني منهم مريم وابنها فانه ذهب يمس فحيل بينهما
فهذا وجه الاختصاص واستشكل الفخر الرازي الطعن بما طعن به
الزمخشري مما سبق وبالغ في تقريره علي عادته واجل الجواب فيما زاده
ان الحديث خبر واحد ورد علي خلاف الدليل لان الشيطان انما يغوي
من يعرف الخير والشر والمولود بخلافه وانه لو مكن من هذا القدر
فعل اكثر منه من اهلاك وافساد وانه لا اختصاص لمريم وعيسي الي اخر
كلام الكشاف ثم اجاب بان بعده وجوه محتملة ومع الاحتمال لايجوز

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)